




Aircraft
Part



باسم الشعب
عبد الفتاح السيسي
رئيس جمهورية مصر العربية

بعد الاطلاع على إعلان جمهورية مصر العربية بشأن البروتوكول المتعلق بالمسائل التي تخص معدات الطائرات الملحق باتفاقية الضمانات الدولية على المعدات المنقولة الموقعة في كيب تاون بتاريخ ٢٠٠١/١١/١٦، والمرفق نصّه بهذه الوثيقة،

وبعد موافقة مجلس النواب،

وحيث أننا نوافق على هذا الإعلان في جميع أحكامه وحكماً حكماً.

لذا، نعلن بمقتضى هذه الوثيقة أننا نقبله، ونؤيده، ونصدق عليه.

وإشهاداً على ذلك، وقّعنا هذه الوثيقة، وأمرنا بوضع خاتم الجمهورية

عليها.

القاهرة في / / ١٤٣٩ هـ

الموافق / / ٢٠١٧ م

وزير الخارجية



إعلان

جمهورية مصر العربية بشأن البروتوكول المتعلق بالمسائل التي
تخص معدات الطائرات الملحق باتفاقية الضمانات الدولية على
المعدات المنقولة الموقعة في كيب تاون بتاريخ ١٦/١١/٢٠٠١

١. تعلن جمهورية مصر العربية أنه طبقاً للمادة ١٩ من البروتوكول، فإن سلطة الطيران المدني المصري هي الجهة المعنية كنقطة دخول، ترسل من خلالها المعلومات اللازمة للتسجيل إلى السجل الدولي.
٢. تعلن جمهورية مصر العربية أنه طبقاً للفقرة ١ من المادة ٣٠ من البروتوكول، فإنه سوف يتم تطبيق المواد ٨ و ١٢ و ١٣ من البروتوكول.
٣. تعلن جمهورية مصر العربية أنه طبقاً للفقرة ٢ من المادة ٣٠ من البروتوكول، فإنها سوف تطبق المادة ١٠ من البروتوكول، وأن المقصود بكلمة "عاجل" عدد من أيام العمل على النحو التالي:
 - مدة لا تتجاوز ١٠ أيام عمل بالنسبة للتعويضات المحددة في الفقرات الفرعية (أ) و(ب) و(ج) من الفقرة ١ من المادة ١٣ من الاتفاقية.
 - مدة لا تتجاوز ٣٠ يوماً عمل بالنسبة للتعويضات المحددة في الفقرتين الفرعيتين (ج) و(د) من الفقرة ١ من المادة ١٣ من الاتفاقية.
٤. تعلن جمهورية مصر العربية أنه وفقاً للفقرة ٣ من المادة ٣٠ من البروتوكول، فإنه سوف يتم تطبيق المادة ١١ والبديل (أ) من البروتوكول على كافة الوقائع والإجراءات الخاصة بالإعسار وأن فترة الانتظار الواردة في الفقرة ٣ تحدد بـ ٣٠ يوماً.

وزير الخارجية

سامح شكري